

149644 - هل يجوز أن يشتغل في معمل لتقدير الزهر ليستفيد الخبرة ثم يفتح لنفسه معملا

السؤال

سؤاله هو أن لي قريبا ، له مشروع في تقطير الزهر ، وهو جديد في هذا الميدان وتنقصه الخبرة ، فأراد أن يكتسبها من خلال دخوله واشتغاله في معمل مختص في تقطير الزهر ، ونيته في ذلك أخذ الخبرة وسر المهنة والمعلومات التي كانت تنقصه في مشروعه لا غير ، ثم الخروج من هذا المعمل وترك هذا الشغل .

فهل يعتبر هذا تحيلا ، أم هي طريقة جائزة ؟ وبارك الله فيكم .

الإجابة المفصلة

لا حرج على قريبك أن يشتغل في معمل لتقدير الزهر بهدف أخذ الخبرة وما ينقصه من معلومات لإنجاح مشروعه ، ما لم يقع في محظوظ من خداع أو عدم وفاء بالعقد ، لأن يتفق مع صاحب المعمل على العمل معه سنة مثلا ، ثم يفارقه قبل ذلك .
ولم يزل الناس يستفيد بعضهم من بعض ، ويأخذ أحدهم عن الآخر ، في العلوم والمهن والصناعات وغيرها .
إذا كانت هذه نيته : فليتفق معه على العمل مدة تتناسبه لأخذ الخبرة ، وإذا تم الاتفاق على شيء : فالواجب عليه أن يوفي له بعقده ،
وما اشترطه عليه .
والله أعلم .